

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٧٥٠ لسنة ٢٠١٢

بمنح السادة أعضاء نقابة المهن التمثيلية

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠٣ فى شأن إنشاء نقابات واتحاد نقابات المهن التمثيلية

والسينمائية والموسيقية ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور وزير الثقافة رقم (١٢٩٤) المؤرخ ٢٠١٢/٢/١٥ ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يُخول السادة أعضاء نقابة المهن التمثيلية - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى

الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠٣

فى شأن إنشاء نقابات واتحاد نقابات المهن التمثيلية والسينمائية والموسيقية ، وهم :

م	الاسم	الصفة	جهة العمل
١	الأستاذ الفنان/ حلمى محمد إبراهيم فسودة	أمين صندوق النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح
٢	الأستاذ الفنان/ صبرى عبد السلام محمد عبد الله	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح
٣	الأستاذ الفنان/ عفاف رشاد أحمد مسويلم	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح
٤	الأستاذ الفنان/ أشرف حسن طلبة السيد	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح

رقم	الاسم	الصفة	جهة العمل
٥	الأستاذ الفنان/ منير مكرم ولسن عبد المسيح	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح
٦	الأستاذ الفنان/ كمال عطية عمر إبراهيم	عضو مجلس النقابة	معيد بأكاديمية الفنون
٧	الأستاذ الفنان/ محمد مصطفى محمد الصاوى	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح

## ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٣/٤/٢٠١٢

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد عبد الله